الذين تابوا من بعد ذلك اي من بعد الارتداد واصلحوا ما افسدوا
ويجوز ان لا يقدر له مفعول بمعنى ودخلوا في الصلاح فان الله غفور
يقبل توبته رحيم يتفضل عليه قيل انها نزلت في الحارث بن سويد حين ندم
على ردته فارسل الى قومه ان سلوا هل لي من توبة فارسل اليه اخوه الجلاس
بالاية فرجع الى المدينة فتاب ان الذين كفروا بعد ايمانهم ثم ازدادوا
كفرا كاليهود كفروا بعيسى والانجيل بعد الايمان بموسى والتوراة
ثم ازدادوا كفرا بمحمد عليه الصلاة والسلام والقران العظيم او كفروا بمحمد
عليه السلام بعد ما امنوا به قبل مبعثه ثم ازدادوا كفرا بالاصرار والعناد
والطعن فيه والصد عن الايمان ونقض الميثاق او كقوم ارتدوا ولحقوا
بمكة ثم ازدادوا بقولهم نتربص بمحمد ريب المنون او نرجع اليه وننافقه باظهاره
لن تقبل توبتهم لانهم لا يتوبون او لا يتوبون الا اذا اشرفوا على الهلاك
فكنى عن عدم توبتهم بعدم قبولها او لان توبتهم لا تكون الا نفاقا لارتدادهم
وزيادة كفرهم ولذلك لم تدخل الفا فيه واولئك هم الضالون
الثابتون على الضلال ان الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل
من احدهم ملء الارض ذهبا تغليظا في شانهم وابراز حالهم في صورة
حال الايسين من الرحمة لما كان الموت على الكفر سببا لامتناع قبول
الفدية ادخل الفا هاهنا للاشعار بها وملء الشيء ما يملا به وذهبا
نصب على التمييز وقرئ بالرفع على البدل من ملء او الخبر لمحذوف
ولو افتدى به محمول على المعنى كانه قيل فلن يقبل من احدهم فدية
ولو افتدى بملء الارض ذهبا او معطوف على مضمر تقديره فلن يقبل
من احدهم ملء الارض ذهبا لو تقرب به في الدنيا ولو افتدى به من العذاب
في الاخرة او المراد ولو افتدى بمثله كقوله تعالى ولو ان للذين ظلموا ما
في الارض جميعا ومثله معه والمثل يحذف ويراد كثيرا لان المثلين في حكم
شيء واحد اولئك لهم عذاب اليم مبالغة في التحذير واقناط لان من لا
يقبل منه الفداء ربما يعفى عنه تكرما وما لهم من ناصرين في دفع العذاب

مزيدة

مزيدة للاستغراق لن تنالوا البر اي لن تبلغوا حقيقة البر الذي
هو كمال الخير او لن تنالوا بر الله الذي هو الرحمة والرضى والجنة
حتى تنفقوا مما تحبون اي من المال او ما يعمه وغيره كبذل الجاه في
معاونة الناس والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيله روي انها لما
نزلت جاء ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي بيرحا
فضعها حيث اراك الله فقال بخ بخ ذاك مال رابح او رايح واني ارى
ان تجعلها في الاقربين وجاء زيد بن حارثة بفرس كان يحبه فقال هذا
في سبيل الله فحمل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة فقال
زيد انما اردت ان اتصدق به فقال عليه السلام ان الله تعالى قد قبلها
منك وذلك يدل على ان انفاق احب الاموال على اقرب الاقارب افضل
وان الاية تعم الانفاق الواجب والمستحب وقرئ بعض ما تحبون وهو
يدل على ان من للتبعيض ويحتمل التبيين وما تنفقوا من شيء من
اي شيء محبوب او غيره ومن لبيان ما فان الله به عليم فيجازيكم بحسبه
كل الطعام اي المطعومات والمراد اكلها كان حلا لبني اسرائيل حلالا لهم
وهو مصدر نعت به ولذلك يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث
قال تعالى لا هن حل لهم الا ما حرم اسرائيل يعقوب على نفسه كلحوم
الابل والبانها قيل كان به عرق النسا فنذر ان شفي منه لم ياكل احب
الطعام اليه وكان ذلك احبه اليه وقيل فعل ذلك للتداوي باشارة الاطباء
واحتج به من جوز للنبي ان يجتهد وللمانع ان يقول ذلك باذن من الله فيه
فهو كتحريمه ابتداء من قبل ان تنزل التوراة اي من قبل انزالها مشتملة
على تحريم ما حرم عليهم لظلمهم وبغيهم عقوبة وتشديدا وذلك رد على اليهود
في دعوى البراءة عما نعى عليهم في قوله فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم
طيبات وقوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر الايتين بان قالوا
لسنا اول من حرمت عليه وانما كانت محرمة على نوح وابراهيم ومن بعده
حتى انتهى الامر الينا فحرمت علينا كما حرمت على من قبلنا وفي منع النسخ

اسمه باغ

Copyright © King Saud University